



Distr.  
GENERAL

A/36/683

19 November 1981

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون  
البند ٩٧ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول  
الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر: السيد إبراهيم عمر الدباشي (الجمهورية العربية الليبية)

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨١، بناءً على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والثلاثين البند المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"؛ تقرير الأمين العام، وأن تحيله إلى اللجنة الرابعة.

٢ - وقررت اللجنة الرابعة في جلستها ٣ المعقودة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر إجراء مناقشة عامة تشمل البنود ١٩ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٥ و ١٢ و ٩٦ و ٩٧ من جدول الأعمال، على أن يكون من المفهوم أنه سيجرى النظر، بصورة مستقلة، في كل من مشاريع القرارات المتعلقة بالمسائل التي تشملها تلك البنود. وأجرت اللجنة المناقشة العامة لهذه البنود في جلساتها ٩ إلى ٢٠ المعقودة في الفترة من ١٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر.

٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البند ٩٧ في جلساتها ٩ إلى ٢٠ و ٢٢ و ٢٣ المعقودة في الفترة من ١٩ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.3/36/SR.9-20 و 22 و 23).

٤ - وكان معروضاً على اللجنة الرابعة تقرير الأمين العام المتعلق بهذا البند (A/36/580).

٥ - وفي الجلسة ٢٠ المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، وجه رئيس اللجنة الانتباه إلى مشروع قرار (A/C.4/36/L.11) قدمته في النهاية الدول الأعضاء التالية: اثيوبيا، استراليا، انغولا، أوغندا، بربادوس، ترينيداد وتوباغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية

الجمهورية السورية، رومانيا، سيراليون، غيانا، غينيا، فيجي، قطر، الكونغو، ليبيريا، ليسوتو، مالي، مدغشقر، مصر، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، يوغوسلافيا .

٦ - وفي الجلسة ٢٣ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة الرابعة مشروع القرار A/C.4/36/L.11 دون اعتراض ( انظر الفقرة ٧ ) .

### توصية اللجنة الرابعة

٧ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

#### ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٥/٣١ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (١) ، المعد بموجب قرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤ ،

وان ترى أنه ينبغي إتاحة المزيد من المنح الدراسية لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في جميع أنحاء العالم ، وأنه ينبغي اتخاذ خطوات لتشجيع الطلاب في جميع هذه الأقاليم على تقديم طلباتهم في هذا الشأن ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت المنح الدراسية لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؛

٣ - تدعو جميع الدول الى تقديم ، أو مواصلة تقديم ، العروض السخية بالتسهيلات الدراسية والتدريبية لصالح سكان الأقاليم التي لم تتل بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال والتي توفير الأموال اللازمة لسفر الطلاب المحتملين ، كلما أمكن ذلك ؛

٤ - تحث الدول القائمة بالادارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان النشر والواسع النطاق والمستمر ، في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها ، للمعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول ، وعلى تقديم جميع التسهيلات اللازمة لتمكين الطلاب من الانتفاع من هذه العروض ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ؛

٦ - توجه انتباه اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الى هذا القرار .